الإعتذار

يكون التقدم للاعتذار عن الفصل الدراسي من الأسبوع الثاني من الدراسة و حتى الأسبوع العاشر، ويتم احتساب الاعتذار ضمن المدة النظامية لاستكمال البرنامج الدراسي، ويترتب على ذلك توقف صرف المكافأة الشهرية للطالب.

* **شروط وضوابط الاعتذار عن الدراسة:**
* **‌ يحق للطالب بالكليات الفصلية بطلب الاعتذار عن الدراسة على ألاَّ تتجاوز مدة الاعتذار فصلين دراسيين متتاليين أو ثلاثة فصول دراسية غير متتالية طيلة بقائه بالجامعة كحد أقصى.فيما يتعلق بطلبة الكليات السنوية فيكون الاعتذار لمرة واحدة كحد أقصى، حيث يتم الاعتذار عن الدراسة لمدة سنة دراسية كاملة .**
* **ألا يكون الاعتذار لأول فصل دراسي بالكلية عدا الكليات الصحية فلا اعتذار لأول فصلين دراسين.إرفاق الأوراق اللازمة للعذر (تقرير طبي -أوراق رسمية من جهة حكومية).**

**‌ موافقة القسم والكلية على الاعتذار.**

* **‌ لا تقبل أي طلبات اعتذار بعد انقضاء الوقت المحدد للاعتذار نهائياً.**

**‌ لا تقبل أي طلبات اعتذار للطلبة الذين تجاوزا نسبة الغياب 25% بدون عذر مقبول من بداية الفصل الدراسي ويعتبر الطالب محروماً في ذلك الفصل .**

* **لا يحتسب الاعتذار عن الدراسة في الفصل الصيفي ضمن عدد المرات التي يحق للطالب الاعتذار فيها عن دراسة الفصل الدراسي.**

[(الاعتذار)](http://www.nbu.edu.sa/Ar/Deanships/AdmissionandRegistrationDeanship/Documents/A.R.%283%29.pdf)